**سياسة بيئة خالية من التدخين فى الحرم الجامعى**

|  |
| --- |
| **نص السياسة** |

يُحظر التدخين وتعاطى منتجات التبغ والنيكوتين (بخلاف وسائل الإقلاع المعتمدة) على الطلاب والعاملين وأعضاء هيئة التدريس والزوار خارج المناطق المخصصة للتدخين اعتبارًا من 18 فبراير 2018. ويجب التخلص من مخلفات منتجات التبغ مثل أعقاب السجائر فى أوعية مخصصة. وسيتم وضع لافتات مناسبة فى الحرم الجامعى لتوضيح الأماكن المسموح بتعاطى منتجات التبغ فيها. ويُحظر على اللجان الطلابية قبول النقود أو الهدايا من شركات التبغ، ويُحظر وضع إعلانات للتبغ في المنشورات التابعة للجامعة وعلى ارضها أو منشآتها. وسيواجه من ينتهك هذه السياسة إجراءات تأديبية تدريجية.

|  |
| --- |
| **سبب السياسة/ الغرض** |

لقد خلُصت التقارير الصادرة عن الجراح العام الأمريكى عام 2006 و2010 إلى أن التعرض للتدخين السلبى يسبب الأمراض والوفاة المبكرة بين الأطفال والبالغين الذين لا يدخنون، وأن أى تعرض لدخان التبغ، ولو عرضًا أو التعرض للتدخين السلبى يعتبر ضارًا بالصحة. وبالإضافة إلى ذلك، نشرت منظمة الصحة العالمية فى عام 2010 تقريرًا عن التدخين السلبى أفاد أن هناك أكثر من 600000 حالة وفاة سنويًا فى جميع أنحاء العالم، أى أكثر من 1٪ من إجمالى الوفيات سببها التدخين السلبى. وتلتزم الجامعة الأمريكية بالقاهرة باعتبارها مؤسسة تعليمية بتهيئة بيئة خالية من التدخين فى الحرم الجامعى لاحترام حقوق غير المدخنين وحماية سلامة الطلاب وأعضاء هيئة التدريس والعاملين والزوار. وأخيرًا، تحظر المادة 2 من القانون المصرى رقم 154 لسنة 2007 التدخين فى أى "مرفق صحى أو تعليمى"، وعليه فإن هذه السياسة تهدف بجعل الجامعة أكثر التزامًا بالقانون المصرى.

|  |
| --- |
| **من وافق على هذه السياسة** |

السيد براين ماكدوجال، نائب الرئيس التنفيذى للإدارة والشئون المالية، 24 يناير 2018

لواء محمد عبيد، المدير التنفيذى للسلامة والأمن، 24 يناير 2018

اللجنة المعنية بسياسة "بيئة خالية من التدخين فى الجامعة الأمريكية بالقاهرة" وتتألف من ممثلى مجتمع الجامعة ، 24 يناير 2018

|  |
| --- |
| **من يحتاج إلى معرفة هذه السياسة** |

طلاب وأعضاء هيئة التدريس وموظفون وزوار الجامعة الأمريكية بالقاهرة

|  |
| --- |
| **الموقع الإلكترونى للسياسة** |

<https://www.aucegypt.edu/about/university-policies>

|  |
| --- |
| **مسئولى التواصل** |

مسؤول الجامعة الرسمى: المدير التنفيذى للسلامة والأمن

مكتب الجامعة المسؤول: مكتب السلامة والأمن

موارد للطلاب: مكتب رعاية مصالح الطلاب

إذا كان لديك أى استفسارات حول السياسة أو الخطوات المتعلقة بسياسة بيئة خالية من التدخين فى الحرم الجامعى، يمكنك:

1. الاتصال باللواء: محمد عبيد على 2213، أو
2. إرسال بريد إلكترونى على: [mohamed\_ebeid@aucegypt.edu](mailto:mohamed_ebeid@aucegypt.edu)

|  |
| --- |
| **تعريفات** |

|  |  |
| --- | --- |
| المصطلح **(حسب الترتيب الأبجدى)** | **التعريف من حيث صلته بهذه السياسة** |
| التدخين | حرق أى منتج من منتجات التبغ، أو استخدام جهاز إلكتروني لمحاكاة تجربة التدخين، أو وجود خرطوشة مزودة بسخان يبخر النيكوتين السائل بدلاً من حرق التبغ. ومن أمثلة هذه الأجهزة: السجائر الإلكترونية، والشيشة الإلكترونية، إلخ. |
| منتجات التبغ | يتضمن على سبيل المثال لا الحصر: أى منتج يحتوى أو مصنوع أو مشتق من التبغ المخصص للاستهلاك الآدمى، سواء كان يُمضغ أو يُدخن أو يُمتص أو يذوب أو يُستنشق أو يُشم أو يُبتلع بأى وسيلة أخرى، أو أى جزء أو إضافة من منتجات التبغ، بما فى ذلك على سبيل المثال لا الحصر السجائر؛ والسيجار؛ والسيجار الصغير؛ والشيروت (Sheroot) ؛ والإستوجى (السيجار الرخيص) (Stogies)؛ والبيريكيز(Perquies)؛ والتبغ الحبيبى، وقطع للمضغ، وقطع مفروكة جاهزة، وأنواع أخرى من التبغ الخاص بالتدخين؛ وكذلك السعوط؛ والنشوق؛ والكافنديش(Cavendish) ، وغيرها من قطع التبغ الناعمة للمضغ؛ والسجائر القصيرة؛ وفضلات التبغ، وبقايا التبغ، والسجائر الإلكترونية، والشيشة؛ وأنواع وأشكال أخرى من التبغ. |
| المركبة | تعنى وسيلة من وسائل النقل التى تعمل بمحركات بما فى ذلك السيارات وعربات النقل والشاحنات الصغيرة والشاحنات والحافلات والدراجات النارية وعربات المرافق. |

|  |
| --- |
| **السياسة/ الإجراءات** |

يحظر على جميع الأشخاص الموجودين فى أى وقت داخل أسوار حرم الجامعة الأمريكية بالقاهرة التدخين أو استخدام أى منتج من منتجات التبغ خارج المناطق المخصصة للتدخين. ويتم تحديد مناطق مخصصة للتدخين فى الحرم الجامعى بوضوح بوضع علامات وأسوار تحدد بالضبط الأماكن التى يُسمح فيها باستخدام منتجات التبغ. وستتضمن تلك اﻟﻣﻧﺎطق أوﻋﯾﺔ لجمع مخلفات ﻣﻧﺗﺟﺎت التبغ ﻣﺛل أﻋﻘﺎب اﻟﺳﺟﺎﺋر. وأى شخص يتخلص من مخلفات التبغ فى غير تلك الأوعية (أى إلقاء المخلفات) يقع تحت طائلة العقوبات. كما يُحظر استخدام التبغ داخل أيًا من المركبات المملوكة للجامعة أو تحت أى سقف داخلى أو خارجى فى أى مكان على ممتلكاتها.

وبالإضافة إلى ذلك، يُحظرالتدخين في أي وقت على جميع الأشخاص الموجودين داخل محيط المسيج أسوار مجمع معهد بحوث البيئة (RISE) أو مجمع الخدمات (Parcel 17) في حرم الجامعة بالقاهرة الجديدة أو استخدام أى منتج من منتجات التبغ خارج المناطق المخصصة للتدخين. وفى حين أن هذه المناطق تقع من الناحية الفنية خارج أسوار المشاة فى داخل الحرم الجامعى، فإنها تشكل مساحات يعمل فيها أفراد المجتمع فى الجامعة بشكل وثيق مع بعضهم البعض بصفة يومية، ويستحقون تنفس هواء خالى من التدخين كأى شخص آخر.

سيتوقف الامتثال العام لهذه السياسة على تعاون جميع أعضاء هيئة التدريس والطلاب والموظفين، وليس الامتثال لهذه السياسة فحسب، بل يعتمد أيضًا على تشجيع الآخرين على الامتثال لها من أجل تهيئة بيئة صحية وآمنة للتعلم والعمل والعيش. وسيكون لموظفى السلامة والأمن فى حرم الجامعة السلطة التنفيذية الرئيسية لتطبيق هذه السياسة حول محيط الحرم الجامعى. ومع ذلك، فإن التطبيق المتسق والعادل لهذه السياسة يتطلب مشاركة ائتلاف متنوع يتكون من أعضاء مجتمع الجامعة بما فى ذلك مكتب السلامة والأمن، والمدير الأكاديمى للجامعة، وعميد الطلاب، ومكتب الموارد البشرية وأعضاء هيئة التدريس.

ويحق لأفراد الأمن التحقق من الهوية الشخصية لكل من يخالف هذه السياسة والاحتفاظ بنسخة منها. ويعتبر رفض تقديم بطاقة الهوية انتهاكًا لسياسة الجامعة المتعلقة ببطاقات الهوية، وقد يؤدى ذلك إلى الاستبعاد من دخول الحرم الجامعى.

وفى حالة حدوث أى انتهاك، سيتم الحصول على بيانات الشخص المخالف وسيتلقى خطابًا يفيد بالقواعد المنصوص عليها فى هذه السياسة. وإذا استمر الشخص فى انتهاك السياسة، فإنه يواجه عقوبات تدريجية كما هو موضح أدناه:

الطلاب:

المخالفة الثانية: (الأختيار): التسجيل فى برنامج التوعية بأضرار استخدام التبغ لمدة 4 ساعات فى الجامعة الأمريكية بالقاهرة أو دفع غرامة قدرها 500 جنيه مصرى

المخالفة الثالثة: دفع غرامة قدرها 1000 جنيه مصرى

المخالفة الرابعة: دفع غرامة قدرها 3000 جنيه مصرى

المخالفة الخامسة فأكثر: دفع غرامة قدرها 5000 جنيه مصرى لكل مخالفة

العاملون (أعضاء هيئة التدريس والموظفين):

المخالفة الثانية: (الأختيار): التسجيل فى برنامج التوعية بأضرار استخدام التبغ لمدة 4 ساعات فى الجامعة الأمريكية بالقاهرة أو خصم نصف يوم من الراتب

المخالفة الثالثة: خصم يوم من الراتب

المخالفة الرابعة: خصم يومين من الراتب، وتقديم إنذار بإنهاء الخدمة بعد المخالفة التالية

المخالفة الخامسة: إنهاء الخدمة

الخريجين:

المخالفة الثانية: الحرمان من دخول الحرم الجامعى لمدة 30 يومًا

المخالفة الثالثة: الحرمان من دخول الحرم الجامعى لمدة 180 يومًا

المخالفة الرابعة: الحرمان من دخول الحرم الجامعى لمدة سنة

الزوار:

المخالفة الأول: تحذير شفوى

المخالفة الثانية: الحرمان من دخول مبانى الجامعة

المخالفة الثالثة: الحرمان من دخول الجامعة

وفى حال حدوث أى انتهاكات للسياسة سيتم رفع أمر الطلاب المخالفين إلى عميد الطلاب، وطلاب التعليم المهنى و التعليم المستمر الي عميد كليه التعليم المستمر، ويتم رفع أمر الموظفين المخالفين إلى نائب رئيس الجامعة المشارك للموارد البشرية ، ورفع أمر أعضاء هيئة التدريس المخالفين إلى المدير الأكاديمى للجامعة. وتلك الجهات مكلفة بتطبيق العقوبات المذكورة أعلاه على منتهكى السياسة كلًا في مجال مسؤليته.

ستودع جميع المبالغ المقررة التى يتم خصمها كعقوبات على مخالفات الموظفين فى حساب خاص وتنفق على الأنشطة الاجتماعية والثقافية والرياضية. وستودع المبالغ المحصلة عن انتهاكات الطلاب فى حساب لمساعدة الطلاب.

ويحظر على اللجان الطلابية قبول أموال أو هدايا من شركات التبغ، بما فى ذلك:

* الجهات التى ترعاها شركات التبغ أو السماح لهذه الشركات بتوزيع منتجات مجانية أو بأسعار مخفضة أو كاملة (القمصان، والقبعات، وغيرها) فى الحرم الجامعى.
* جميع إعلانات التبغ، مثل اللوحات الإعلانية واللافتات التى تملكها الجامعة الأمريكية بالقاهرة وتستخدمها.

ويُحظر نشر إعلانات لمنتجات التبغ فى المنشورات التى تصدرها الجامعة، أو على أرض أو منشآت تمتلكها الجامعة أو تستخدمها. ويحظر بيع منتجات التبغ أو توزيعها مجانًا، بما فى ذلك البضائع، فى الحرمين الجامعين على حد سواء وكذلك فى جميع الفعاليات التى تنظمها الجامعة الأمريكية بالقاهرة، حتى لو كانت تقع خارج نطاق الجامعة.

وفى إطار جهود الجامعة الأمريكية بالقاهرة الرامية إلى تعزيز رعاية جميع الطلاب وأعضاء هيئة التدريس والموظفين، يقوم مكتب الخدمات الطبية بتشغيل عيادة للإقلاع عن التدخين تهدف إلى تقديم المساعدة المجانية لأى عضو فى مجتمع الجامعة يرغب فى الإقلاع عن تعاطى منتجات التبغ.

سيتم تنفيذ هذه السياسة على مرحلتين:

1. السماح بالتدخين فى المناطق المحددة خارج منطقة المشاة الرئيسية فقط ابتداءً من فبراير 2018
2. حظر التدخين واستخدام أى منتج من منتجات التبغ داخل منطقة الحرم الجامعى بالقاهرة الجديدة التي تحددها أجهزة الكشف عن المعادن ابتداءً من 25 أغسطس 2018. وسيُسمح بالتدخين فى المناطق المحددة حول و/ أو فى ساحات الانتظار.

|  |
| --- |
| **التاريخ/ تواريخ التعديل** |

تاريخ الصياغة: 2 فبراير 2012

تاريخ التعديل: 25 فبراير 2018

تاريخ التعديل: 24 يونيو 2018

تاريخ التعديل: 31 يوليو 2018

تاريخ المراجعة التالية:4 نوفمبر 2018